mroftalp htehaB ni knil muideM

761 من 171 | شرح كتاب المنتقى | كتاب الوليمة | أن يطرق أهله بقدومه ليلا | صالح الفوزان | الفقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب الملتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - 00:00:00

ادرس مائة وسبعة وستون. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب نهي المسافر - 00:00:17

ان يطرق اهله بقدومه ليلا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين نهى صلى الله عليه وسلم المسافر المسلم المسافر - 00:00:36

ان يأتي الى اهله ليلا لان ذلك يضرها قد لا تكون على استعداد لاستقباله فيحصل من ذلك الخلل بينهما فالمسافر قبل ان يصل الى البلد يبيت في الطريق كما كان صلى الله عليه وسلم - 00:01:02

يفعل ذلك ما كان صلى الله عليه وسلم يطرق اهله ليلا بل كان يعرس يعني يبيت يعرس يعني يبيت قبل ان يصل الى البلد ويأتي اهله بالنهار حتى لا يفجأهم - 00:01:41

وهذا من رفقه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته مع اهله نعم باب نهي المسافر ان يطرق اهله بقدومه ليلا عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:15

كان لا يطرق اهله ليلا وكان يأتيهم غدوة او عشية كان يأتي اهله اما في اول الليل او في اول النهار غدوة يعني صباحا او عشيا يعني مساء هكذا كان صلى الله عليه وسلم مع اهله - 00:02:38

وهو القدوة لامته نعم وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا نعم اذا اطال احدكم الغيبة في السفر يعني - 00:03:10

فلا يطرق اهله ليلا فليأتيهم اما في اول النهار واما في اول الليل حتى يكونوا عن استعداد لاستقباله وهذا من حسن العشرة قال الله جل وعلا وعاشروهن بالمعروف ومن الرفق باهله - 00:03:31

والاحسان اليهم نعم وعن جابر رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى حتى ندخل ليلا يعني عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة - 00:04:01

متفق عليهم هذا الحكمة في كونه صلى الله عليه وسلم كان لا يطرق اهله ليلا لانها قد تكون على هيئة غير لائقة مع زوجها حتى تنتشط الشعثة يعني تكد رأسها تصلحه - 00:04:29

لانه من زينتها اه جمل الله النساء بالذوايب وجمل الرجال باللحى هذه سيرته صلى الله عليه وسلم مع اهله وهو القدوة حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة. وتستحد المغيبة يعني المراد بالاستحداد - 00:05:02

اخذ الشعر الذي حول الفرج اخذ الشعر الذي حول الفرج. نعم وعن جابر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يطرق الرجل اهله ليلا يتخونهم يتخونهم او يطلب عثراتهم. رواه مسلم - 00:05:34

اي نعم هذا الحكمة انه قد يتخولهم يعني يباغتهم وهم على غير استعداد لاستقباله فيحصل من ذلك احراج المرأة احراج الزوجة نعم

يتخونهم او يطلب عثراتهم رواه مسلم باب القسم للبكر والثيب الجديدتين. بين امرين اما ان يتخولهم - 00:06:00
يعني يرفق بهم واما ان يطلب عثراتهم ويحرجهم نعم باب القسم للبكر والثيب الجديدتين نعم كان صلى الله عليه وسلم اذا تزوج كان اذا تزوج آآ كان يبيت عند الحرة - 00:06:36
سبع ليال ثم يقسم بين نسائه عند يبيت عند عند الحرة سبع ليال ثم يقسم بين نسائه عليه الصلاة والسلام في المبيت واما الثيب ثلاثة ايام كان يمكث عندها ثلاثة ايام - 00:07:08
ثم يقسم بعد الثلاثة بين نسائه للمبيت نعم من باب القسم للبكر والثيب الجديدتين عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوجها اقام عندها ثلاثة ايام وقال - 00:07:41
انه ليس بك هو ان على اهلك فان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي رواه احمد ومسلم وابو داود وابن ماجة. ورواه الدارقطني ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها حين دخل بها - 00:08:07
ليس بك هو ان على اهلك ان شئت اقمت عندك ثلاثا خالصة لك وان شئت سبعت لك وسبعت لنسائي قالت تقيم معي ثلاثا خالصة نعم خيرها صلى الله عليه وسلم - 00:08:29
لما تزوجها وهي ثيب ام سلمة رضي الله عنها طيرها في ان يبيت عندها ثلاث ليال هذا حقها لانها ثيب وان ارادت وان رغبت ان يقيم عندها سبعا اقام عندها لكن - 00:08:52
نسبع لنسائه يعني سبعة سبعة كل واحدة يبيت عندها سبع ليال هذا من عدله صلى الله عليه وسلم بين زوجاته. نعم وعن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه قال - 00:09:20
من السنة من السنة اذا تزوج البكر على الثيب فقام عندها سبعا ثم قسم واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم. قال ابو قلابة ولو شئت لقلت - 00:09:38
ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه انس بن مالك رضي الله عنه خادم الرسول صلى الله عليه وسلم وهو ادرى الناس من سيرته عليه الصلاة والسلام - 00:09:57
وهذا فيه ان المسلم اذا تزوج امرأة فان كانت ثيبا حقها ثلاث ليالي وان شبع لها شبع لنسائه قظاء قضى ما لهن وان كانت بكرا ايمكث عندها سبعة ايام هذا حق لها نعم - 00:10:17
وعن انس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للبكر سبعة ايام وللثيب ثلاث ثم يعود الى نسائه. رواه الدارقطني. ثم يعود الى نسائه في قسم بينهم - 00:10:50
المبيت ويعدل بينهن في المبيت نعم بعد ان تنتهي ينتهي حق الزوجة الجديدة نعم وعن انس رضي الله عنه قال لما اخذ النبي صلى الله عليه وسلم صبية اقام عندها ثلاثا وكانت ثيبا. رواه احمد وابو داوود - 00:11:10
لما لما وقعت صفية اه رضي الله عنها بنت حيي بن اخطب اليهودي من بني النظير لما من بني قريظة صفية من بني قريظة لان اليهود ثلاث فرار بنو النظير وبنو - 00:11:38
اي نقاع وبني قريظة نعم وعن انس رضي الله عنه قال لما اخذ النبي صلى الله عليه وسلم صفية اقام عندها ثلاثا وكانت ثيبا. رواه احمد وابو داوود نعم وقعت في سهم احد الانصار - 00:12:08
من السبي فوهبها للنبي صلى الله عليه وسلم وهي ثيب هي طيب فالنبي صلى الله عليه وسلم قيرها بين ان يقيم عندها سبعا يعطي نساءه مثلها وبين ان يقيم عندها ثلاثا وهذا حقها - 00:12:31
نعم باب ما يجب فيه التعديل بين الزوجات وما لا يجب نعم يعني ما يجب فيه العدل العدل بين الزوجات نعم عن انس رضي الله عنه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة - 00:12:59
وكان اذا قسم بينهن وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم انه اجتمع عنده تسع من الزوجات عنده تسع من الزوجات هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم. واما الامة - 00:13:21

فاكثر ما لهم اربع زوجات نعم عن انس رضي الله عنه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة وكان اذا قسم بينهن لا ينتهي الى المرأة الاولى الى تسع - 00:13:41

فكنا فكنا يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها رواه مسلم نعم يجتمعن يعني كل واحدة تكون في في فراش خاص بها وفي غرفة خاصة بها هذا معناه يجتمعن نعم - 00:14:00

وعن عائشة رضي الله عنها بذلك القرب من الرسول صلى الله عليه وسلم نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم الا وهو يطوف علينا جميعا امرأة امرأة - 00:14:24

فيدنو ويلمس من غير مسيس حتى يفضي الى التي هو يومها فيبيت عندها. رواه احمد وابو داوود بنحوه نعم هذا فيه ان انه لا بأس لا بأس من من للمسلم اذا كان عنده - 00:14:44

اكثر من واحدة لا بأس ان ان يأتيها بالنهار وان يجلس عندها لا بأس بذلك يأتيها بالنهار اذا لم تكن ليلتها يأتيها بالنهار ويجلس عندها ويؤانسها نعم وفي لفظ كان اذا انصرف من صلاة العصر دخل على نسائه فيدنو من احداهن متفق عليه - 00:15:06

نعم كان اذا صلى العصر يبدأ المساء فيدخل على نسائه ويدنو من كل واحدة ليست ليلتنا واما من لها الليلة فانه يبيت معها عليه الصلاة والسلام وهذا من عدله صلى الله عليه وسلم - 00:15:40

نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت له امرأتان يميل الى احداهما على الاخرى جاء يوم القيامة يجر احد شدقيه احد شقيه ساقطا او مائلا رواه الخمسة - 00:16:05

نعم هذا هذا وعيد شديد على من يحيف القسمة بين نسائه اذا مال الى احداهن دون الاخرى فانه يأتي يوم القيامة وشقه مائل والعياذ بالله يسحب شقه يسحب مع الارض - 00:16:29

اهانة له وعقوبة له نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم فيعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك. رواه الخمسة الا احمد - 00:16:56

لا تلمني بما تملك يعني ربه سبحانه وتعالى ولا املك يعني المحبة المحبة في القلب ما يمكن يعدل بين النساء في المحبة يكون احداهن احب اليه ولكن يملك انه ان يعدل بينهن - 00:17:21

في القسمة في الزمان يعني يعدل بينهن في الزمان نعم وعن عمر رضي الله عنه قال قال قلت يا رسول الله لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت لها لا يغرنك ان كانت جارتك اوظأ منك واحب الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:44

يريد عائشة فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه دخل على بنته زوجة النبي صلى الله عليه وسلم بنته حفصة فقال لها لا لا يضيرك - 00:18:15

ان كانت عائشة رضي الله عنها احب الى الرسول صلى الله عليه وسلم قد سئل صلى الله عليه وسلم من احب الناس اليك قال عائشة قيل قيل ثم من؟ قال ابوها. يعني عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - 00:18:41

فهو يحبها ويحب اباها ولكن محبة الرسول لعائشة اكثر. نعم وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه اين انا غدا؟ اين انا - 00:19:06

يريد يوم عائشة فاذن له ازواجه يكون حيث شاء فكان في بيت عائشة حتى مات عندها متفق عليه وهذا من خصائص عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مرض مرض الموت - 00:19:28

كان يسأل اين انا يعني اين المبيت اين انا؟ اين يعني المبيت يعني يرغب ان يكون عند عائشة فلما رأينا الزوجات امهات المؤمنين رأينا رغبته في ان يمرظ في بيته عائشة - 00:19:51

اذن لها بذلك تمرض في بيت عائشة حتى قبضه الله بين سحرها ونحرها رضي الله عنه يعني مات في حجرها مات في حجر عائشة ورأسه مستند اليها عليه الصلاة والسلام - 00:20:18

بين سحرها ونحرها يعني رأس الرسول صلى الله عليه وسلم نعم وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا

اراد ان يخرج سفرا اقرع بين ازواجه - 00:20:43
فايتهن خرج سهمها خرج بها معه. متفق عليه هذا من عدله صلى الله عليه وسلم وهذا هو سنته مع الزوجات المتعددات انه كان اذا اراد سفرا لا يأخذ احب احب نسائه اليه - 00:21:02
وانما يأخذ معه من تقع لها القرعة يقرئ بينهم يعني يسهم يسهم بينهن بالقرعة فمن خرجت له القرعة سافر بها هذا من عدله صلى الله عليه وسلم نعم باب المرأة - 00:21:29
تهب يومها لضرتها او تصالح الزوج على اسقاطه نعم تهبوا يومها لضرته يعني تسمح بيومها بضرتها يعني المرأة الثانية هذا حق لها حق لها ان تسمح او ان يفارقها الرسول صلى الله عليه وسلم. يعني يطلقها - 00:21:52
فما حصل لسودة بنت زمعة رضي الله عنها كبر سنها عند النبي صلى الله عليه وسلم فاراد ان يطلقها اراد ان يطلقها لما علمت بذلك وهبت نفسها وهبت يومه وهبت يومها - 00:22:34
لعائشة ام المؤمنين ورضيت بالمقام عنده بدون يوم بدون يوم رغبة في الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا من العدل بين نسائه عليه الصلاة والسلام وان امرأة خافت من بعلها نشوزا - 00:23:01
او اعراظا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا والصلح خير واحضرت الانفس الشحب هذا هو السنة المرأة الكبيرة الذي يريد زوجها ان يطلقها وهي لا ترغب الطلاق فانها تهب يومها - 00:23:30
لاحدى نساء زوجها وتبقى عند في ذمته نعم باب المرأة تهب يومها لضرتها او تصالح الزوج على اسقاطه نعم عن عائشة رضي الله عنها ان سودة بنت زمعة رضي الله عنها وهبت يومها لعائشة - 00:23:59
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة رضي الله عنها يومها ويوم سوداء. متفق عليه اي نعم لما اراد ان يطلق سوده لما كبر سنها وعلمت بذلك صالحته على هذا - 00:24:27
ان تاب يومها لعائشة لانها احب النساء اليه وان تبقى في عصمته صلى الله عليه وسلم لتنال شرف ام المؤمنين نعم وعن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا - 00:24:49
قالت هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج غيرها تقول له امسكني ولا تطلقني ثم تزوج غيري وانت في حل من النفقة علي والقسم لي فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا والصلح خير - 00:25:16
وفي رواية قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه كبرا او غيره فيريد فراقها فتقول امسكني واقسم لي ما شئت قالت فلا بأس اذا ترى ضيا متفق عليهما - 00:25:47
نعم وعن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه قال كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع وكان يقصد عطاء بن رباح رضي الله عنه وهو فقيه فقيه اهل مكة - 00:26:05
وفقيه اهل مكة رضي الله عنه نعم وعن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع وكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة - 00:26:28
قال عطاء التي لا يقسم لها صفية بنت حيي ابن اخطب رواه احمد ومسلم لانها لان صبية بنت حيي ليست زوجة وانما هي سرية لانها جاءت مع السبي نعم والتي والتي ترك القسم لها يحتمل ان يكون عن صلح ورضا منها ويحتمل انه - 00:26:47
كان مخصوصا بعدم وجوبه عليه. لقوله تعالى ترجي من تشاء منهن. الاية نعم كتاب الطلاق فرجي يعني تؤخر طلاقها نعم كتاب الطلاق باب جوازه للحاجة وكراهيته مع عدمها وطاعة الوالد فيه - 00:27:22
الطلاق هو حل عقد الزوجية او بعضه طلاق الرجعي هذا بعض واما كله كل الطلاق لان الطلاق ثلاث طلقات ثلاث طلقات جعلها الله للحرة وللامة غير غير الحرة ولغير الحرة - 00:27:49
طلقتان السرية يعني نعم كتاب الطلاق باب جوازه للحاجة وكراهيته مع عدمها طلاق حل عقدة النكاح او بعضه وهو مكروه الطلاق مكروه الا لحاجة فلا كراهة فيه طلاق مكروه الا اذا كان لي حاجة - 00:28:26

فلا كراهة فيه نعم باب جوازه للحاجة وكراهيته مع عدمها وطاعة الوالد فيه عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها. رواه ابو داوود - 00:29:03

والنسائي وابن ماجه وولي احمد من حديث عاصم ابن عمر نعم طلق حفصة بنت عمر ابن الخطاب رضي الله عنها ثم راجعها يعني ردها الى عصمته لان طلاقها دون الثلاث. نعم - 00:29:27

وعن لقيط ابن صبرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان لامرأة فذكر من بذائتها قال طلقها قلت ان لها صحبة وولدا قال مرها او قل لها فان يكون فيها خير ستفعل - 00:29:50

ولا تظرب ظعينتك ظرب امتك. رواه احمد وابو داوود نعم فيه ان تخيير المرأة بين طلاقها او امساكها اذا كان ليس له رغبة في بقائها فانه يخيرها اما ان تبقى عنده بدون مبيت - 00:30:13

واما ان ان يفارقها واما ان يفارقها نعم ولا تظرب ظعينتك ظرب امتك. رواه احمد وابو داوود. ولا تظرب ظعينتك يعني دابتك لا يجوز ضرب الدواب الا بمقدار بمقدار يعني يحركها بمقدار ما يحركها في السير - 00:30:44

ولا يؤلمها الما شديدا يجب الرفق بالحيوان ولو كان ملك يمينك ولو كان هذا الحيوان مملوكا لك فلا يجوز لك ان تظربه ظربا شديدا نعم وعن ثوبان رضي الله عنه قال - 00:31:19

قال رسول الله هي آآ الدابة الظعينة هي الدابة. نعم وعن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة. رواه الخمسة الا النسائي - 00:31:51

نعم هذا وعيد شديد لمن طلبت من زوجها الطلاق من غير ما بأس يعني لم يقصر في حقها لم يقصر في حقها ومع هذا طلبت منه الطلاق لان هذا من غير - 00:32:18

سبب ومن غير مبرر الطلاق مبغظ عند الله ابغظ الحلال الى الله طلاق مبغظ عند الله سبحانه وتعالى نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الحلال الى الله عز وجل الطلاق. رواه - 00:32:38

ابو داوود وابن ماجة ابغض الحلال هو حلال لكنه مكروه عند الله سبحانه وتعالى يكرهه لما فيه من اه تفريق الزوجية ومن شتات الاسرة وغير ذلك نعم من الاضرار وعن ابن عمر - 00:33:03

رضي الله عنهما قال كان تحت امرأة احبها وكان ابي يكرهها فامرني ان اطلقها فابيت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبد الله ابن عمر طلق امرأتك. رواه الخمس الا النسائي وصححه الترمذي. هذا دليل على انه اذا - 00:33:30

امره ابوه لتطليق امرأته انه يجيبه الى ذلك يطيعه في ذلك وهذا من البر بوالده لانه قد قد تكون تسيء الى ابيه هذا فيه ازالة للاساءة نعم وهذا في حق الوالد فقط - 00:33:55

اما الام فلا يطيعها بطلاق امرأته نعم باب النهي عن الطلاق في الحيض وفي الطهر بعد ان يجامعها ما لم يبن حملها الطلاق منه ما هو بدعي ومنه ما هو سني - 00:34:28

الطلاق البدعي ان يطلقها وهي حايل هذا بدعي بدعي في الوقت والنوع الثاني بدعي في العدد ان يطلقها ثلاثا جميعا او اثنى او اثنتين جميعا لا يطلقها الا واحدة نعم - 00:34:54

ثم يتركها فان شاء راجعها قبل تمام العدة وان شاء تركها حتى تتم العدة وتبين منه نعم باب النهي عن الطلاق في الحيض وفي الطهر بعد ان يجامعها. وفي الطهر بعد ان يجامعها - 00:35:20

اذا جامعها فيحرم ان يطلقها بعد الجماع بعد ان جامعها في في الظهر بين الحيضتين الطهر بين الحيضتين يعني فلا يطلقها اذا جامعها لانها ربما حملت من هو نعم باب النهي عن الطلاق في الحيض وفي الطهر بعد ان يجامعها ما لم يبن حملها - 00:35:41

ما لم يبن حملها فاذا تبين حملها جاز له ان يطلقها لانه لا خوف من طول العدة عليها. نعم وعن ابن عمر الله يقول وان كنا ولاة حمل نعم فعداتهن - 00:36:11

آآ وان كنا ولاة حمل وولاة الاحمال اجلهم وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ان يضعن حملهن فاذا ولدت آآ فاذا ولدت المطلقة

خرجت من العدة نعم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حائض - 00:36:36
فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا رواه الجماعة الا البخاري نعم مره فليراجعها ابن عمر طلق امرأته وهي حائض ابوه عمر ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:05
اخبره بذلك فقال مره فليراجعها فليراجعها حتى ها ثم ليطلقها طاهرا يطلقها طاهرا اذا طلقها في الحيض فانه يراجعها يجب عليه ان يراجعها ثم اذا طهرت ان شاء ان يطلقها بعدما طهرت فلا بأس بذلك - 00:37:35
نعم من غير مسيس طاهر من غير مسيس. نعم. ثم ليطلقها طاهرا او حاملا. رواه الجماعة الا البخاري. نعم وفي رواية عنه انه طلق امرأة له وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:08
فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام غضب على ابن عمر لما طلق امرأته وهي حائض غضب عليه النبي صلى الله عليه وسلم. نعم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:38:28
ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها قبل ان يمسها فتلك العدة كما امر الله تعالى لقوله تعالى فطلقوهن لعدتهن طلقوهن لعدتهن - 00:38:47
اي طاهرات من غير مسيس. نعم وفي لفظ فتلك العدة التي امر الله تعالى ان يطلق لها النساء. رواه الجماعة الا الترمذي فان له منه الى ابن رجعة ولمسلم والنسائي نحوه وفي اخره. قال ابن عمر وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم يا - 00:39:12
ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن يعني قراءة في قبلي عدتهن يعني قبل الحيض نعم وفي رواية متفق عليها وكان عبد الله طلق تطليقه فحسبت من طلاقها - 00:39:39
نعم ابن ابن عمر طلق تطليقه فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يراجعها وحسبت عليه هذه الطلقة بقي له عليها طلقتان نعم وفي رواية وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن ذلك - 00:40:08
قال لاحدهم اما ان طلقت امرأتك مرة او مرتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني بهذا وان كنت طلقت ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وعصيت الله عز وجل فيما امرك الله به من طلاق امرأتك. رواه احمد ومسلم والنسائي - 00:40:29
الطلاق بلفظ واحد محرم طلاق بلفظ واحد محرم لان الله امر بان يفرق الطلاق ولا يجمع نعم وفي رواية انه طلق امرأته وهي حائض تطليقه. فانطلق عمر فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم. فقال له النبي - 00:40:57
صلى الله عليه وسلم مر عبد الله فليراجعها. فاذا اغتسلت فليتركها حتى تحيظ. فاذا اغتسلت من حيضتها الاخرى فلا يمسها حتى يطلقها وان شاء ان يمسكها فليمسكها. فانها العدة التي امر الله ان يطلق لها النساء. ورواه الدار قطني - 00:41:24
نعم وفيه تنبيه على تحريم الوطء والطلاق قبل الغسل اي نعم فاذا طهرت المرأة من الحيض فلا يجوز له ان يجامعها حتى تغتسل حتى تغتسل من الحيض فلا يجوز له ان يجامعها حتى تغتسل - 00:41:50
من الحيض فامسكوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن حتى يطهرن يعني من الحيض فاذا تطهرنا يعني بالاغتسال نعم وان يكرمه قال قال ابن عباس الطلاق على اربعة اوجه. يكفي نقف عند هذا. نعم - 00:42:20
فضيلة الشيخ وفقكم الله اسئلة كثيرة حفظكم الله تسأل عن يقولون مع وجود وسائل الاتصال الحديثة لو دخلت او اتصلت على اهلي واخبرتهم اني سآتي ليلا هل يدخل هذا في النهي - 00:42:49
لا خلاص استعدوا لك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول اذا تقدم رجل للزواج صاحب دين وخلق لكنه ليس بذي نسب كبير ورجل اخر صاحب نسب لكن لا دين له ولا خلق - 00:43:09
فايهما تختار المرأة شرعا تختار صاحب الدين صار صاحب الدين انه خير لها من صاحب من صاحب الكسل او او فعل المحرم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول لو وصل المسافر الى بلده ليلا - 00:43:38
وليس له مبيت الا في بيته فهل له ان يطرق على اهله الباب؟ ام ماذا يصنع اذا كان ماله ما يعني ما له محل في البلد وين يبي يتف الشارع - 00:44:05

نزول الكراهية تزول. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا كانت هناك غرفة خارج البيت كالملحق يقول في البيت فهل يجوز للزوج ان يأتي ليلا ويدخل فيها الى الصباح - 00:44:25
نعم لا بأس فضيلة الشيخ ابي ذلك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول النهي عن طرق الاهل ليلا. هل هو خاص لمن طال سفره؟ ام هو عام السفر؟ النهي - 00:44:50
النهي عن طرق الاهل ليلا. هل هو خاص لمن طال سفره ام عام لمن كان سفره قصيرا او طويلا عام للنوعين السفر الطويل والسفر القصير نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:45:11
هذا سائل يقول هل يجوز الجمع بين الزوجتين في بيت واحد اذا رضينا بذلك لا بأس اذا رضينا بذلك فلا بأس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجب العدل بين الزوجات في العطية - 00:45:31
لا ما يجب العدل بينهن في العطية انما العدل في العشرة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول القرعة بين الزوجات في السفر اذا كانت السفرة الثانية فهل تدخل الزوجة التي خرجت عندها القرعة؟ تدخل ايضا في القرعة الثانية - 00:45:57
نعم يقول القرعة بين الزوجات في السفر. نعم. اذا كان هناك سفرة ثانية فهل تدخل الزوجة التي خرج خرجت لها القرعة؟ لا لا ما تدخل انتهى السفر وانتهت القرعة لابد من قرعة جديدة نعم - 00:46:26
فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول لقول النبي صلى الله عليه وسلم ايما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة يقول هل سوء خلق الزوج يعد من الامور التي يشرع لها الطلاق - 00:46:47
اي نعم اذا كان سيء الخلق معها سيء الخلق معها هذا يشرع له الطلاق نعم يعني يباح لها ان تطلب الطلاق نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل للزوج - 00:47:12
ان يذهب الى احدى زوجاته كل يوم ليتناول عندها الطعام لانها تحسن ذلك في النهار لا بأس في النهار لا بأس يذهب الى احدى زوجاته يدور بين بيوتهما في نعم - 00:47:35
فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما النصيحة لمن يغالي في المهر من اولياء امور الفتيات يكره هذا يكره المغالاة في المهر يكره المغالاة في المهر ازواج بنات بنات النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:58
على ثلاثة دراهم على ثلاثة دراهم يعني ثلاث ارباع ريال الان نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. وقال عمر رضي الله عنه لا تغالوا في صدقات النساء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:48:28
هذا سائل يقول او امرأة تسأل فتقول كراهة الزوجة بان يعدد زوجها هل هذه كراهة طبيعية؟ ام هي اعتراض على حكم الله؟ لا لا ما هو باعتراض على حكم الله - 00:48:50
وانما كراهة طبيعية نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا يسأل يقول اذا تزوج الرجل اربعة نسوة وتنازلت احداهن عن حقها في النفقة والمبيت. فهل له ان يتزوج بخامسة دون طلاق تلك - 00:49:07
تزوج بخامسة نعم اعوذ بالله نعم لا يجوز هذا فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول بالنسبة للعدل بين الزوجات هل يجب العدل؟ هل يجب العدل بينهن في الجماع؟ حتى ولو كان ترك ذلك مضرا باحداهن - 00:49:29
يقول بالنسبة للعدل بين الزوجات. هم. هل يجب العدل بينهن في الجماع اذا كان مضرا باحداهن تركه لا ما ما يجب عليه العدل في الجماع لا يملكه ما يملك العدل في الجماع نعم - 00:49:57
فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول اذا كانت الزوجة الثانية حائضا فهل يكون هذا عذرا في عدم المبيت عندها؟ والمبيت عند الاخرى؟ لا. المبيت عندها وهي حائض لها حقها - 00:50:21
لكن لا يجامعها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا رضيت نسوة الرجل بغير القرعة في السفر كأن يتفقن على التناوب بينهن. فهل هذا جائز ام لا بد من القرعة - 00:50:45
ما ما يمكن هذا هذا من المستحيل لابد من القرآن. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل تكفي نية الطلاق في ايقاعه؟ ام

لابد من التلفظ به من التلفظ به اما النية فلا يقع بها طلاق - 00:51:07
حتى يتلفظ غير مكره نعم. ثم يقول رعاك الله وهل لا بد عند التلفظ بالطلاق ان يكون ذلك بحضور القاضي او الشهود لا هذا ولو كان خاليا ما عنده احد اذا طلق - 00:51:32
تلفظ به وقع عليه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سائل يقول هل يقع الطلاق عن طريق الكتابة في رسالة الجوال لابد ان ينطق به لابد ان ينطق به ما تكفي الكتابة - 00:51:55
نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجب العدل بين الزوجات بالمسكن بانه اذا وضع واحدة في فيلا مثلا لابد هل هل يجب العدل بين الزوجات في المسكن - 00:52:16
فاذا وضع احداهن في ثلة مثلا لابد من وضع الاخرى في مثلها تماما اي نعم لابد من العدل بينهن في المسكن ايضا نعم فضيلة والكسوة والمبيت نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:52:37
هذا سائل يقول الزوجة التي تصالح زوجها على اسقاط يومها هل هذا هو ما يشبه ما يسمى بنكاح المسيار لا لا ما هو بهذا نكاح المسيار او المسفار كما يسمونه - 00:53:02
هذا كله ما هو نكاح نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول الرجل اذا طلق زوجته ثم بعد ذلك جامعها فهل يعد جماعه رجعة اي نعم معرج وابلغ من اه - 00:53:24
الكلام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول يقول اعيش انا واخي مع والدتي حفظها الله ولكن والدتي تفضل زوجة اخي على زوجتي دائما وتعامل زوجتي معاملة سيئة ولا اريد ان اضغط على الزوجة في ذلك بسبب والدتي وبرها. ما النصيحة في ذلك وفقكم الله - 00:53:52
الوالدة لها حق والزوجة لها حق فاعط كل ذي حق حقه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول رجل تزوج بامرأة ثانية من غير علم الاولى هل يجوز له ان يكذب على زوجته الاولى؟ اذا سألته هل تزوج ام لا - 00:54:28
لا يجوز له ذلك لان هذا خديعة لها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول الذين يحتفلون بمولد النبي صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الاول يقول هل هذا من توقير النبي صلى الله عليه وسلم واحترامه - 00:54:56
الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك نهى عن ذلك عن التخصيص يوم مولده تخصيص يوم مولده بشيء من الامور ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك - 00:55:26
لانه بدعة وقد قال صلى الله عليه وسلم وعليكم فان كل بدعة ضلالة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا قلت لزوجتي ساطلقك ساطلقك في اليوم الفلاني فهل يقع هذا الطلاق اذا اتى هذا اليوم - 00:55:48
لا ساطلقك ما علقه وقال اذا جاء الوقت الفلاني فانت طالق طلاق معلق لكن نقول ساطلقك. نعم. هذا ما يصير شيء. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يشرع لامام المسجد - 00:56:15
ان يقرأ على العامة بعد الصلاة. فتاوى اهل العلم كفتاوى اللجنة الدائمة للافتاء لا بأس بذلك هذا من الفائدة هذا من الفائدة يستفيدون نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في فتاوى خاصة - 00:56:41
في فتاوى خاصة لا يقرأها انما يقرأ الفتاوى العامة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول سائل من خارج هذه البلاد يقول اغلب المطاعم في بلدنا يقدم فيها لحم الخنزير - 00:57:02
هل يجوز للمسلم ان يدخل ويأكل في هذه المطاعم اذا لم يكن هناك غيرها وهناك غرفة مخصصة ليس فيها شيء محيور فلا بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 00:57:22
ما حكم اقامة جماعة ثانية في المسجد بعد انتهاء الجماعة الاولى لا بأس بذلك اذا فاتت الصلاة فلهم ان يقيموا جماعة ثانية ويصلون قوله صلى الله عليه وسلم لما دخل - 00:57:45
رجل وقد صلوا العصر قال من يتصدق على هذا فيصلي معه هذي جماعة ثانية نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما

حكم الاخذ من اللحية لا يجوز التعرض للحية باي شيء - 00:58:06
لا بقص ولا بنتف ولا بغير ذلك مما مما يغيرها او ينقصها او يقصرها لا يجوز هذا ارخوا اللحى ارسلوا اللحى قال صلى الله عليه وسلم ارسلوا اللحى ارخوا اللحى - 00:58:30
ارجو اللحى نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم الله ان الطلاق بلفظ واحد ثلاث طلقات انه محرم لكن هل يقع؟ هل يحسب ثلاث طلقات او اي نعم اي نعم - 00:58:59
اي نعم ايش السؤال يقول ذكرتم حفظكم الله ان الطلاق بلفظ واحد ثلاث طلقات انه محرم ولكن هل يقع هل يحسب ثلاث طلقات ام طلقة واحدة هذا على خلاف في الفتوى - 00:59:18
لا خلاف في الفتوى آآ الجمهور على انه يقع الثلاث جمهور على انه يقع الثلاث نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجوز ترك المذياع على قراءة القرآن في البيت عند خلو البيت من اهله لمدة ثلاثة اشهر - 00:59:39
لا وش الفايدة ايش الفائدة من قراءة لا يحضرها احد لا فائدة منه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول ذكرتم حفظكم الله ان الام اذا امرت ابنها بطلاق زوجته - 01:00:08
انه لا يلزمه ذلك فهل يجوز له ان يفعل لا يجوز له ان يفعل لا لا يجوز له ان يفعل بخلاف الاب اذا امره فانه يطيع والده. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ان المرأة لها غيره لها - 01:00:35
قد تحملها الغيرة على هذا العمل او هذا الطلب خلاف الاب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما حكم اعطاء البائعين عمولة؟ من اجل تشجيعهم وترويج البضاعة البائعين نعم - 01:01:01
البائعين اللي يتوكلون في البيع توكلون في البيع ما في بأس فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما حكم اشتراط الزوج على زوجته قبل الزواج او عند العقد ان تسقط حقها في القسم والمبيت - 01:01:29
ليس لها ذلك لان ما بعد جا قسم ولا مبيت. تسقطه قبل وقته نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول اذا كتب الزوج لزوجته بيتا باسمها فهل يجب عليه ان يكتب للزوجة الاخرى كذلك؟ لا - 01:01:56
له ان يعطي بعظ زوجاته دون بعظ له بذلك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول رجل عنده زوجتان احداهما موظفة والاخرى ربة بيت هل يجب عليه ان ينفق عليهما على السواء - 01:02:21
اي نعم. ينفق عليها ولو لها راتب او لها اه مكافأة ولا دخل ينفق عليها بالزوجية لان زوجته وما دامت زوجته تجب نفقته. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا اقرع الرجل بين زوجاته في السفر - 01:02:41
وسافر بمن خرجت لها القرعة لمدة اسبوع مثلا اذا رجع هل يجب عليه ان يقضي تلك الليالي للاخريات لا ليس لا يجب عليه ذلك لان القرعة اخرجت الزوجات الاخرى نعم - 01:03:08
فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من فرنسا يقول عندي تجارة في فرنسا فهل يجوز لي ان اترك تجارتي مفتوحة خلال خطبة الجمعة علما ان العمال الذين يبيعون هم من الكفار - 01:03:29
ما يجوز ما يجوز ان يترك الناس يبيعون ويشترون حتى ولو كانوا من الكفار في بلاد المسلمين ما يجوز هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل من خارج هذه البلاد تقول اسلمت قبل اكثر من عشر سنوات - 01:03:50
وعندي ولدان وارغب في الهجرة من بلاد الكفر هروبا بدينه وحفاظا على نفسه واولاده. سؤالها ما توجيهكم نصيحتكم لها في الهجرة اذا اذا استطاعت الهجرة وجبت عليها من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام - 01:04:15
نعم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل البسملة اية من الفاتحة وهل يجب قراءتها في الصلاة عند الشافعية نعم هي اية من من البسمة من من الفاتحة - 01:04:41
عند الشافعية هي اية من الفاتحة اما الجمهور فيقولون هي اية مستقلة ليست من الفاتحة ولا غيرها اية مستقلة نزلت للفصل بين السور نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله قول القائل - 01:05:02

ارجو من الله ثم منكم المساعدة. هل فيها اشكال لا ما في اشكال اذا جاء بي ثم لا بأس بذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله التمائم التي تربط على السيارات - 01:05:24

او تعلق على الاشخاص او الاطفال. هل تصل الى حد الشرك الاكبر وسيلة للشرك الاكبر وسيلة من الشرك الاكبر والوسائل لها حكم الغايات. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول دخلنا المسجد بعد فراغهم من الصلاة - 01:05:43

فاقمنا جماعة اخرى دخلنا المسجد بعد فراغهم من الصلاة فاقمنا جماعة اخرى ومع وجود الزحام كثير لم نشعر ان هناك جماعة فانية قد اقامت قبلنا. يقول هل نقطع الصلاة وقد اخبرنا بذلك اثناء - 01:06:10

صلاتنا ماذا نفعل؟ لا اكملوها اكملوها وانتم معذورون لاقامة الجمع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله التمساح هل يجوز اكل لحمه وانتم تشتهون التمساح تمساح يقولون انه برمائي بر مائي بعضهم يأكله لانه يغلب جانب حكم الماء - 01:06:30

بعضهم يحرمه لانه يغلب جانب البرق. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما معنى قول الرسول صلى الله عليه وسلم استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم معناه واضح معناه واضح ان هذا سبب لاختلاف القلوب اختلاف الابدان - 01:07:03

سبب لاختلاف القلوب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل اختلاف الابدان في الصلاة يعني. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول هل يلزم المرأة في بيتها ان تغطي رجليها في الصلاة كاملة - 01:07:31

نعم ما يفيض منها شيء اذا كانت بحضرة رجال لا يفيض منها شيء وحتى لو لم تكن بحضرة رجال انما يباح لها كشف وجهها اذا كانت بغير حضرة رجال واما بقية بدنها - 01:07:56

فانها تغطيه بحضرة رجال او بغير حضرة رجال. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول سمعت بعض الطلاب يبشر قوله سبحانه واعبد ربك حتى يأتيك اليقين يقول ان اكثر من اليقين هو الايمان. يعني فاعبد ربك حتى يأتيك الايمان - 01:08:16

فهل هذا تفسير باطل هذا تفسير باطل لان الرسول صلى الله عليه وسلم فسر اليقين بالموت حتى يأتيك اليقين يعني الموت نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول سلمت ثوبي الى المغسلة - 01:08:47

مغسلة الملابس واخطأ العامل في الثوب فاعطاني ثوبا غير ثوبي. واعطى غيري ثوبي. سؤاله هل يجوز لي ان اخذ ذلك ثوب الذي اعطاني اياه وهو ليس لي؟ لا يخلف الله عليك - 01:09:12

يخلف الله عليك ثوبك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول رجل نسي ان يصلي صلاة العشاء منذ يومين فهل له ان يقضيها اليوم الان؟ وكيف يكفر عن فعله هذا - 01:09:31

كفروا عن فعله بقضائها قال صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها او استيقظ لا كفارة لها الا ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا كنت مسافرا بالسيارة - 01:09:51

ودخل وقت الصلاة هل يشرع لي ان اؤذن اثناء قيادة السيارة لا بأس بذلك اذن اثناء قيادة السيارة واذن مع الرسول صلى الله عليه وسلم وهم على الرواحل اذنوا عليها. نعم - 01:10:18

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول عندي خادمة فهل يجوز لي ان اعطيها من زكاة مالي اذا كانت فقيرة؟ ها عندي خادمة فهل يجوز لي ان اعطيها من زكاة مالي؟ اذا كانت فقيرة - 01:10:43

اي نعم اذا كان قصدك انها فقيرة وليس قصدك ترغيبها في العمل عندك فلا بأس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما حكم اطالة الاظافر - 01:11:03

فوق اربعين يوما يكره هذا يكره لانه تشبه بالسباع طول الاظافر تشبه بالسباع اه تقلم اخر حد اربعين يوم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا كسرت يقول الشغالة اناء في المنزل - 01:11:21

فهل يجوز لي ان اخصمه من راتبها اذا كان خطأ فليس عليها غرامته اذا كان خطأ فليس عليها غرامته نعم لان هذا من عملها نعم فضيلة الشيخ وفق فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:11:55

هذا سائل يقول هل يجوز الحلف بصفات الله عز وجل الفعلية كأن يقول واستواء الله او واستواء الله ما ورد هذا ما ورد هذا ولا

نقول الا ما ورد نعم - 01:12:20
فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا كان القرآن يتلى في الاذاعة او في المسجل هل يجوز الكلام ام يجب الانصات اي نعم اذا سمعت القرآن سواء من المسجل - 01:12:43
ولا من تالي فانك تنصت له لعموم قوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول تطبيق احكام التجويد بقراءة القرآن هل هو امر واجب؟ وما حكم تعلم التجويد - 01:13:01
تجويد النحو بحيث لا يخفظ المرفوع او ينصب المجرور هذا واجب هذا هو التجويد هذا هو التجويد الشرعي واما تجويد اللغوي فهذا مستحب بدون اسراف مبالغة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:13:30
هذا سائل يقول هناك من ينكر على بعض ائمة المساجد اذا قرأ في كتاب بعد الصلاة مباشرة فيقول انه لم يرد بذلك دليل من الكتاب والسنة فهل انكاره صحيح لا ورد التذكير بعد الصلاة - 01:13:56
ورد التذكير بعد الصلاة وقراءة الكتاب تذكير نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول اذا لبست المرأة قفازين فهل يجب عليها ان تخلعها اثناء الصلاة لا اذا لبستها على طهارة - 01:14:17
فلا تخلعها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا صليت صلاة العشاء فانني مباشرة اقوم واتي بركعة - 01:14:43